

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٠٨٦ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد
مكاتب التوثيق ومقار كل منها واختصاصه ومنها مكتب طنطا ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٩٧٨ لسنة ١٩٩١ بإنشاء فرع توثيق قسم أول طنطا ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٣٠/٧/٢٠١٧ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُنشأ فرع للتوثيق باسم « فرع توثيق نادى طنطا الرياضى » يتبع مكتب الشهر
العقارى والتوثيق بالغربية ، ويكون مقره الدور الرابع داخل النادى قسم أول طنطا بمحافظة الغربية ،
ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه فى دائرة الاختصاص المكانى
أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق طنطا أول مكانياً أو للفرع المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

على أن يُعمل هذا الفرع يومان فى الأسبوع وهما (السبت والأحد) .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢١/١٠/٢٠١٧

صدر فى ١٥/٨/٢٠١٧

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم